

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٧٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم إقامة المعارض والأسوق
والاشتراك فيها؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات
المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الهيئة المصرية
العامة للمعارض والمؤتمرات؛

وعلى ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام والتجارة والصناعة؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنقل ملكية أسهم شركة النصر للتصدير والاستيراد (جسور) من الشركة القابضة
للسياحة والفنادق إلى الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات، وتسرى
على الشركة أحكام قانون شركات المساهمة والتوصية بالأسهم والشركات ذات
المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٦ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي